

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٨٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يتم تخصيص مساحة ٢٥٠٠م^٢ بمدينة شرم الشيخ بجوار التقسيم الـ(٣٦) قطعة بتقسيم إسكان العاملين ملك محافظة جنوب سيناء لصالح هيئة الأبنية التعليمية بالمجان لإقامة مدرسة للتعليم الأساسى عليها والمبين حدودها فيما يلى :

- الحد البحرى : بطول ٥٠ م ويحده حرم طريق أسفلتى .
- الحد القبلى : بطول ٥٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة ويليه تقسيم الـ(٣٦) قطعة .
- الحد الشرقى : بطول ٤٠ م ويحده حرم طريق أسفلتى .
- الحد الغربى : بطول ٤٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة يليها جمعية أهالى شرم الشيخ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب